

وزارة النقل

قرار رقم ٤٠٣ لسنة ٢٠١٣

الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/٣٠

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إعادة تنظيم الهيئة العامة
للطرق والكبارى والنقل البرى وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تحديد الطرق الحرة والسريعة والرئيسية
وجهاً للإشراف عليها ؛
وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى
المؤرخة ٢٠١٣/٦/٢٥ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر الطريق الدائرى الإقليمى من الطرق السريعة الداخلة فى إشراف الهيئة العامة
للطرق والكبارى والنقل البرى .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار السيد المهندس
وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه بحيث يتضمن الطريق المحدد بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

أ.د / حاتم محمد عبد اللطيف